الى اخره راية بخط المصنف في التذكرة يمكن ان يكون من لغة سليم في اعمال
القول مطلقا قال الله هذا يوم ينفع في تراه من ضبا ولا اجلم فتحا
وانما يبقى هذا على انه لا يجب ان يشترب معنى الظن ويدل له قالت وكنت
رجلا فطينا هذه المراسر اتينا قوله مثلها في صمت يوم الخميس اي في
النصب على الظرفية قوله ليست لليوم اي بل للمذكور قبل من كلامه
مع عيسى وكلام عيسى معه اي هذا المذكور كائن في هذا اليوم قوله والا
لزم كون الشيء الواحد اي بخلافه على قراءة الرفع لخروجه عن الظرفية قوله
واعترض عليهم ايضا بجواب بانه على اضمار كان الشانية واسمها فصل
قوله احدها التعريف قال اللقاني وجهه انهما في المعنى توكيد لما اضيفا
اليه وسياتي ان المنكور لا يؤكد عند البصريين وان افاد توكيده ويوخذ من هذا
ترجيح مذهبهم قوله الدلالة على اثنين قال اللقاني وجهه ان كلا وكلتا في
المعنى مثنيان وهما تاكيد للمضاف اليه والتاكيد مطابق للمؤكد اما الزيدان
انفسهما فخارج لعلة قوله نحو كلاهما قال الدنوشري ولا يضاف كلا وكلتا
لشيء من الضمائر الا ثلاثة الكاف المتصلة بالميم والالف والهاء والميم والالف لفظ
نا نحو كلاكما وكلاهما وكلانا قوله مشتركة بين الاثنين والجماعة قال اللقاني
يريد به الاشتراك المعنوي وهو الوضع لمفهوم كلي مشترك بين افراد كثيرة
كوضع انا المتكلم معه غيره الصادق على اثنين وما زاد عليهما لا الاشتراك
اللفظي وهو وضع اللفظ لكل من معنيين فاكثر على حدة انتهى وهو مبني على
ما ذهب اليه الرضي والسعد من ان الضمائر كليات وضعا جزئيات
استعمالا واما على ما حققه العضد وتبعه السيد انها جزئيات
وضعا واستعمالا فليست من المشترك في شيء قوله لان ذا اثنانية
في المعنى قال اللقاني كون اثنانية في المعنى بواسطة الاشارة
الى اثنين تقدما لا يجدي نفعا في اشتراط الدلالة على اثنين

بالنص

بالنص او الاشتراك فان دلالة ذا عليهما ليست بواحد منهما بل بالقرينة
فلو اقتصر على قوله الدلالة على اثنين اوزاد على القسمين الثاني فقال
او غيرهما كان اوضح قوله ما ذكر قال اللقاني يعني وهو الدال على الاثنين
بالاشتراك بينهما وما زاد عليهما وما نقص عنهما ولم يقل اي وكلا
الخبر والشر وبين الغارض والعوان لان ما ذكر اوفق بافراد اسم الاشارة
لكونه بمفرد اللفظ انتهى ويوخذ من قوله لان ما ذكروا وفق ان التاويل
به ليس بلازم وهو الحق لما اشار اليه صاحب الكشاف في سورة الانعام
عند قوله من الله غير الله يا تيكم به حيث قال اي يا تيكم بذاك اجرا للضمير
مجرى اسم الاشارة ووجهه ان اسما الاشارة من المبهمات كالموصولات هو
تشتتهما وجمعهما على خلاف الاصل غاية الامر ان دلالة ما والحواتها من
الموصولات المشتركة على الواحد والاثنين والجماعة بطريق الاشتراك ودلالة
ذا عليه غير الواحد كالمثنى في الابهام والتثنية والجمع في قوله وسوا هذا الناس
كيف ليس وعلى كلا شيء حينا بطريق المجاز كما هو ظاهر كلامهم واشار
اليه اللقاني انتهى تبره لكن وقع في الكشاف في سورة البقرة ما يقتضي
احتياج اسم الاشارة المفرد المشار به للمتعدد للتاويل بالموصول حيث قال
انما جاز بهذا ذلك على التاويل باذ كروا بيع ان كلامه هنا كما تقدم كما بينا ذلك
في حاشية النفاكهي في بحث تقسيم الفعل فراجعه فانه نفيس قوله ان يكون
كلية واحدة قال اللقاني هذا الشرط مشكل لا وجه له فان كان لاجل ان المضاف
مسلط على كل من المتعاطفين وذلك لا يصح فيلزم ان لا يصح جلست بين
زيد وعمرو ولا اشتراك زيد وعمرو قوله كلاهما حين جعل الجزئي بينهما اي كلا
هذين الحصانين او الجوادين وقول العيني في بحث المشتق الفرس بين فيه نظر
لان الفرس موزع سراعي وكان يجعل بدل كلتاهما او ان يقول اقلها حتى
قوله ويضاف للنكرة مطلقا قال اللقاني اي مضافا من حيث هي اي بقيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)